

Distr.: General
22 October 2013
Arabic
Original: English



رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ موجّهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لكينيا لدى الأمم المتحدة

متابعةً للمقرر Ext/Assembly/AU/Dec.1 (Oct.2013) الذي اعتمده الدورة الاستثنائية لمؤتمر الاتحاد الأفريقي في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ (انظر الضميمة ٣)، أُشيرَ على كينيا بأن تُحيل إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة طلب تأجيل بموجب المادة ١٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

وتلتمس كينيا من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة اتخاذ قرار يقضي بعدم الشروع في أي تحقيقات أو محاكمة أو المضي فيها في ما يخص القضيتين المتعلقةتين بالحالة الراهنة في جمهورية كينيا، وهما القضيتان ICC-01/09-01/11 و ICC-01/09-02/11، وذلك اعتباراً من تاريخ صدور قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في شأن هذا الطلب.

ويقدّم هذا الطلب بموجب المادة ١٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية:

- ١ - بالنظر إلى الخطر الذي يهدّد السلام أو احتمال الإخلال بالسلام أو ارتكاب عمل عدواني في ضوء خطر الإرهاب القائم والمستمر في منطقة القرن الأفريقي وشرق أفريقيا.
- ٢ - من أجل منع تفاقم الوضع في ما يتعلق بالسلام والأمن في كينيا والبلدان المجاورة لها.
- ٣ - تيسيراً لإعطاء وقت خلال مدة التأجيل لكينيا، بالتشاور مع المحكمة ومؤتمر الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، لكي تنظر في أفضل السبل للتصدي للخطر الذي يهدد السلم والأمن الدوليين في سياق حالة كينيا.

وبناء عليه، تلتمس كينيا من مجلس الأمن أن يتخذ إجراءات لمنع تفاقم ما يشكله الإرهاب من خطر أو إخلال بالسلم أو عمل عدواني على الصعيد الوطني والإقليمي والقاري وعلى السلم والأمن الدوليين.



وأود أن أطلب منكم القيام، على سبيل الاستعجال، بإصدار هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق المجلس.

(توقيع) ماكاريا كاماو

السفير

الممثل الدائم

مرفق الرسالتين المتطابقتين المؤرختين ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣
الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لكينيا لدى
الأمم المتحدة

البعثة المراقبة الدائمة للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة

٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣

NY/AU/POL/14/930/13

يشرفني أن أحيل طيه رسالة غنية عن البيان رقمها المرجعي BC/U/1814.10.13 ومؤرخة ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، وموجهة إليكم بصفتمكم رئيساً لمجلس الأمن لشهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، من سعادة الدكتورة نكوسازانا دلاميني زوما، رئيسة مفوضية الاتحاد الأفريقي، وأحيلت بواسطتها رسالة (رقمها المرجعي BC/OLC/2013) موجهة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بشأن طلب تأجيل الدعوى التي أقامتها المحكمة الجنائية الدولية ضد رئيس جمهورية كينيا ونائبه.

وتفضلوا، صاحب السعادة، بقبول أسمى عبارات التقدير.

(توقيع) تيتي أنطونيو

السفير

الممثل الدائم

سعادة السيد أغشين مهديف

الممثل الدائم لجمهورية أذربيجان لدى الأمم المتحدة

رئيس مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لشهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣

نيويورك

الضميمة ١

الاتحاد الأفريقي

أديس أبابا، ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣

BC/U/1814.10.13

يشرفني أن أشير إلى الدورة الاستثنائية لمؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي التي انتهت أعمالها للتو والتي انعقدت بشأن علاقة أفريقيا بالمحكمة الجنائية الدولية، يوم ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ في مقر الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا بإثيوبيا.

وأود أن أحيل إليكم طيه رسالة غنية عن البيان من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي تتعلق بطلب تأجيل الدعاوى التي أقامتها المحكمة الجنائية الدولية ضد رئيس جمهورية كينيا ونائبه.

وأنا على يقين بأن مؤسستكم ستبدي التعاون اللازم للاتحاد الأفريقي، وذلك بهدف التأكد من أن طلب القادة الأفارقة سيبت في على النحو المناسب وبالشكل المرضي.

وإنني إذ أعرب لكم مجدداً عن خالص امتناني، تفضلوا سيادة الرئيس بقبول أسمى عبارات التقدير.

(توقيع) د. نكوسازانا دلاميني زوما

سعادة السيد أغشين مهديف

الممثل الدائم لجمهورية أذربيجان لدى الأمم المتحدة

رئيس مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لشهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣

نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية

أُرسلت نسخة إلى: سعادة السيد بان كي - مون، الأمين العام للأمم المتحدة

الاتحاد الأفريقي

BC/OLC/2013

أديس أبابا، ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣

السيد الرئيس،

كما تعلمون، انعقدت الدورة العادية الحادية والعشرون لمؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في الفترة من ٢٦ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٣ في أديس أبابا بإثيوبيا. وفي هذه الدورة، اعتمد المؤتمر المقرر (XXI) Assembly/AU/Dec.482 المتعلق بالولاية القضائية الدولية والعدالة الدولية والمحكمة الجنائية الدولية، الذي أرفقت بهذه الوثيقة نسخة منه.

ووفقاً للقرار المذكور أعلاه، أعرب المؤتمر، في جملة أمور، عن قلقه إزاء الدعاوى التي أقامتها المحكمة الجنائية الدولية ضد رئيس جمهورية كينيا ونائبه، والتي قد تشكل خطراً على الجهود الجارية من أجل تعزيز السلام وتضميد الجراح وتحقيق المصالحة الوطنية، وكذلك على سيادة القانون والاستقرار ليس في كينيا فحسب، بل أيضاً في المنطقة برمتها.

وأعرب المؤتمر أيضاً عن أسفه الشديد لأن الطلبات التي تقدمت بها كينيا وبعدها الاتحاد الأفريقي إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بهدف تأجيل الدعاوى المقامة ضد رئيس جمهورية كينيا ونائبه، وفقاً للمادة ١٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المتعلقة بتأجيل القضايا من قبل مجلس الأمن للأمم المتحدة، لم يُبت فيها.

وفي هذا الصدد، نلتمس نحن الدول الأعضاء بموجبه التعاون من مجلس الأمن للأمم المتحدة، بغية إيجاد حل دائم لهذه المشكلة، وعلى وجه الخصوص، ضمان أن ينظر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشكل إيجابي في الطلب الذي تقدمت به الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي لتأجيل تحقيقات المحكمة الجنائية الدولية ومحاكماتها المتعلقة بأحداث العنف التي أعقبت الانتخابات في كينيا خلال الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

الوضع السائد في كينيا معقد للغاية. فهناك عوامل مؤثرة في هذا الصدد تتمثل في ديناميات وتوترات هامة على مستوى السياسة والسلام والعدالة وسيادة القانون وانعدام الاستقرار الإقليمي والوطني، وكذلك مشاعر شديدة جداً بالانتماء العرقي لا يمكن تجاهلها أو التغاضي عنها.

وقد اتخذت الحكومة الكينية عدداً من الإصلاحات وفقاً لعملية الوفاق الوطني والمصالحة الوطنية. فقد اعتمدت البلاد دستوراً جديداً يسمح بتحقيق وئام أكبر في ظل تنوع كينيا. وأحرز تقدم في تحويل أجهزة الشرطة التابعة لها واستعادة استقلالية نظامها القضائي ومصداقيته. وبالمثل، سنّت كينيا تدابير جريئة تهدف إلى تعزيز المصالحة الوطنية وتضميد الجراح، وكذلك إيجاد حلول سلمية للتراعات القائمة بين المجتمعات المحلية.

وفي هذا السياق، لا تزال تنفّذ تدابير إيجابية لضمان عودة اللاجئين وإعادة توطين ضحايا الأحداث المأساوية التي وقعت عام ٢٠٠٧ ودفع تعويضات لهم. وفي كل هذه المبادرات، يقوم كل من الرئيس أوهورو كينياتا ونائبه وليام روتو ساموي، وكذلك جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين من المجتمع الكيني، بدور فاعل ودور فعال في مجال القيادة.

وكما تلاحظون وكما يتضح من هجمات أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ الإرهابية، فإن كينيا دولة من دول خط المواجهة في المعركة ضد الإرهاب على المستوى الإقليمي والقاري والدولي. وفي هذا الصدد، نود أن نؤكد التهديد الذي يشكّله هذا الخطر على المنطقة بشكل خاص والقارة بشكل عام؛ لذا فإن الدعاوى المقامة ضد رئيس جمهورية كينيا ونائبه ستُلهيها عن أداء مسؤولياتهما الدستورية، بما في ذلك الإشراف على شؤون الأمن الوطني والإقليمي، وتمنعها من أدائها.

وبالإضافة إلى ذلك، تقوم كينيا بدور فاعل وحاسم في حفظ الاستقرار ومكافحة الإرهاب على الصعيد الداخلي وفي المنطقة، كما يدل على ذلك الحدث المأساوي الذي وقع في مركز وستغيت التجاري في نيروبي في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

وتجدر الإشارة، سيدي الرئيس، إلى أن رئيس جمهورية كينيا ونائبه يُبدان التعاون الكامل في دعاوى المحكمة الجنائية الدولية. وفي هذا الصدد، نود أن ندعوكم وأعضاء مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة إلى إظهار نفس المستوى من التعاون بتأجيل الدعاوى المقامة ضد رئيس جمهورية كينيا ونائبه.

ويتولى الرئيس ونائبه دور قيادة وتأييد التدابير التي وضعت من أجل استعادة السلام والمصالحة الوطنية. وقد انتخب الكينيون قادتهم ديمقراطياً في آذار/مارس ٢٠١٣، وهم يتوقعون أن يضطلع قادتهم بمسؤولياتهم الدستورية بصفتهم قادة جمهورية كينيا التنفيذيين المنتخبين. وهذا الأمر، إذا لم يول له أي اعتبار، ستؤثر فيه سلباً الدعاوى الجارية في لاهاي، وبالتالي ستسبب التقدّم المحرز ويهدّد السلم والاستقرار في كينيا.

وقد كان دستور كينيا الجديد بمثابة الأساس لإعادة الهيكلة الشاملة لبُنيان الحكم وتنفيذ مجموعة واسعة من الإصلاحات على مستوى المؤسسات واللجان والتشريعات، التي تراعي الضمانات الدستورية وحقوق الإنسان من أجل تعزيز مكافحة الإفلات من العقاب وغير ذلك. وشرعت البلاد أيضاً في عملية الحقيقة والعدالة والمصالحة، وذلك كجزء من الاتفاق الموقع في عام ٢٠٠٨، لمعالجة أسباب وآثار المظالم التاريخية والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وهو ما من شأنه أن يساهم في تضييق الجراح وتحقيق المصالحة الوطنية.

وفي ضوء حالة السلام والأمن السائدة في كينيا والمنطقة، ترغب الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي أن تقدم طلباً رسمياً لتأجيل الدعاوى التي أقامتها المحكمة الجنائية الدولية ضد رئيس جمهورية كينيا ونائبه من أجل منحهما الوقت اللازم لتعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب وغيره من أشكال انعدام الأمن في البلاد والمنطقة.

ونود أن نطلب تعميم هذه الرسالة على جميع أعضاء مجلس الأمن الدولي باعتبارها وثيقة رسمية معروضة على مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وكطلب رسمي من الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي موجه إلى مجلس الأمن للأمم المتحدة، ونحث كذلك على النظر على سبيل الاستعجال في طلب التأجيل هذا قبل ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

وفي هذا الصدد، نطلب أيضاً إلى المحكمة الجنائية الدولية تأجيل محاكمة الرئيس أوهورو كينياتا وتعليق الدعاوى المقامة ضد نائب الرئيس وليام ساموي روتو إلى أن ينظر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في طلب التأجيل.

وإنني إذ أعرب لكم مجدداً عن خالص امتناني، تفضلوا سيادة الرئيس بقبول أسمى عبارات التقدير.

١ - جمهورية كينيا

(توقيع)

٢ - الجمهورية الشعبية الديمقراطية الجزائرية

(توقيع)

٣ - جمهورية أنغولا

(توقيع)

- ٤ - جمهورية بنن
(توقيع)
- ٥ - جمهورية بوتسوانا
(توقيع)
- ٦ - بوركينافاسو
(توقيع)
- ٧ - جمهورية بروندي
(توقيع)
- ٨ - جمهورية تشاد
(توقيع)
- ٩ - اتحاد جزر القمر
(توقيع)
- ١٠ - جمهورية الكونغو
(توقيع)
- ١١ - جمهورية كوت ديفوار
(توقيع)
- ١٢ - جمهورية الكونغو الديمقراطية
(توقيع)
- ١٣ - جمهورية جيبوتي
(توقيع)
- ١٤ - دولة إريتريا
(توقيع)

١٥ - جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية

(توقيع)

١٦ - جمهورية غابون

(توقيع)

١٧ - جمهورية غامبيا

(توقيع)

١٨ - جمهورية غانا

(توقيع)

١٩ - جمهورية غينيا

(توقيع)

٢٠ - مملكة ليسوتو

(توقيع)

٢١ - جمهورية ليبيريا

(توقيع)

٢٢ - ليبيا

(توقيع)

٢٣ - جمهورية ملاوي

(توقيع)

٢٤ - جمهورية مالي

(توقيع)

٢٥ - الجمهورية الإسلامية الموريتانية

(توقيع)

- ٢٦ - جمهورية موريشيوس
(توقيع)
- ٢٧ - جمهورية موزامبيق
(توقيع)
- ٢٨ - جمهورية ناميبيا
(توقيع)
- ٢٩ - جمهورية النيجر
(توقيع)
- ٣٠ - جمهورية نيجيريا الاتحادية
(توقيع)
- ٣١ - جمهورية رواندا
(توقيع)
- ٣٢ - الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية
(توقيع)
- ٣٣ - جمهورية السنغال
(توقيع)
- ٣٤ - جمهورية سيشيل
(توقيع)
- ٣٥ - جمهورية سيراليون
(توقيع)
- ٣٦ - جمهورية الصومال
(توقيع)

٣٧ - جمهورية جنوب أفريقيا
(توقيع)

٣٨ - جمهورية جنوب السودان
(توقيع)

٣٩ - جمهورية السودان
(توقيع)

٤٠ - مملكة سوازيلند
(توقيع)

٤١ - جمهورية ترانيا المتحدة
(توقيع)

٤٢ - جمهورية توغو
(توقيع)

٤٣ - جمهورية أوغندا
(توقيع)

٤٤ - جمهورية زامبيا
(توقيع)

٤٥ - جمهورية زيمبابوي
(توقيع)

سعادة السيد أغشين مهديف

الممثل الدائم لجمهورية أذربيجان لدى الأمم المتحدة

رئيس مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لشهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣

نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية

أرسلت نسخة إلى: سعادة السيد بان كي - مون، الأمين العام للأمم المتحدة

نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية

Ext/Assembly/AU/Dec.1 (Oct.2013)

مقرر بشأن علاقة أفريقيا بالمحكمة الجنائية الدولية

إن المؤتمر،

- ١ - يحيط علماً بالتقرير المرحلي للمفوضية عن تنفيذ المقرر Assembly/AU/Dec.482 (XXI) المتعلق بالولاية القضائية الدولية والعدالة الدولية والمحكمة الجنائية الدولية، وبالعرض الذي قدمته جمهورية كينيا وكذلك توصيات المجلس التنفيذي؛
- ٢ - يكرر التزام الاتحاد الأفريقي الثابت بمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز حقوق الإنسان الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد في القارة وذلك وفقاً للقانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي؛
- ٣ - يؤكد من جديد مقرراته السابقة بشأن إساءة استخدام مبادئ الولاية القضائية العالمية المعتمدة في شرم الشيخ في تموز/يوليه ٢٠٠٨ وكذلك أنشطة المحكمة الجنائية الدولية في أفريقيا، والمعتمدة في كانون الثاني/يناير وتموز/يوليه ٢٠٠٩ وكانون الثاني/يناير وتموز/يوليه ٢٠١٠ وكانون الثاني/يناير وتموز/يوليه ٢٠١١ وكانون الثاني/يناير وتموز/يوليه ٢٠١٢ وأيار/مايو ٢٠١٣، والتي أعرب فيها عن اقتناعه القوي بأن البحث عن العدالة يجب أن يتم بطريقة لا تعرقل الجهود الرامية إلى تعزيز السلام الدائم أو تعرّضها للخطر؛
- ٤ - يكرر الإعراب عن قلق الاتحاد الأفريقي من تسييس وإساءة توجيه التهم في حق قادة أفريقيا من قبل المحكمة الجنائية الدولية وكذلك التهم والإجراءات غير المسبوقة ضد رئيس ونائب رئيس كينيا الحاليين على ضوء التطورات الأخيرة في هذا البلد؛
- ٥ - يشدد على أن هذه هي المرة الأولى التي تتم فيها محاكمة رئيس دولة موجود في الحكم ونائبه في محكمة دولية ويؤكد خطورة هذا الوضع الذي قد يقوض السيادة والاستقرار والسلام في هذا البلد وفي الدول الأعضاء الأخرى فضلاً عن المصالحة وإعادة الإعمار والسير العادي للمؤسسات الدستورية؛
- ٦ - يقر بأن كينيا هي من دول خط المواجهة في المعركة ضد الإرهاب على المستويات الإقليمية والقارية والدولية، ويؤكد في هذا الصدد التهديد الذي يشكله هذا الخطر على المنطقة بشكل خاص والقارة بشكل عام وأن الدعاوى المقامة ضد رئيس

جمهورية كينيا ونائبه ستصرفهما وتمنعهما من تحمل مسؤولياتهما الدستورية، بما في ذلك شؤون الأمن الوطني والإقليمي؛

٧ - يذكّر بأنه بعد أعمال العنف التي أعقبت انتخابات عام ٢٠٠٧، شرع الاتحاد الأفريقي في عملية وساطة في كينيا أدت إلى إقرار القانون الوطني للاتفاق والمصالحة الذي أنشئ بموجبه الائتلاف الحكومي، ويعرب عن انشغاله من أن الدعاوى الجارية المعروضة على المحكمة الجنائية الدولية قد تشكل تهديداً للتنفيذ الكامل للاتفاق الوطني لعام ٢٠٠٨، بما يعرقل عملية مواجهة التحديات التي أدت إلى أعمال العنف التي أعقبت الانتخابات؛

٨ - يعرب عن بالغ تقديره للتعاون الكامل الذي أبداه رئيس ونائب رئيس كينيا في دعاوى المحكمة الجنائية الدولية، ويدعو المحكمة الجنائية الدولية إلى إبداء نفس المستوى من التعاون في هذه الدعاوى؛

٩ - يؤكّد من جديد المبادئ المستمدة من القوانين الوطنية والقانون العرفي الدولي والتي تمنح بموجبها الحصانة لرؤساء الدول وكبار المسؤولين الآخرين أثناء شغلهم مناصبهم؛

١٠ - يقرر الآن:

١' حفاظاً على النظام الدستوري للدول الأعضاء واستقرارها وسلامتها، ينبغي عدم توجيه أو مواصلة توجيه أيّ هم أمام أي محكمة أو هيئة قضائية دولية ضد أي رئيس دولة في السلطة أو حكومة أو أي شخص يتصرف أو يحق له التصرف بهذه الصفة خلال مدة ولايته؛

٢' يجب تعليق محاكمة الرئيس أوهورو كينياتا ونائب الرئيس وليم ساموي روتو اللذين هما الزعيما الحاليان لجمهورية كينيا إلى أن تنتهي مدة ولايتهما؛

٣' تشكيل مجموعة اتصال للمجلس التنفيذي يرأسها رئيس المجلس وتتكون من خمسة (٥) أعضاء (واحد من كل منطقة) لإجراء مشاورات مع أعضاء مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وخاصة أعضاء الدائمين الخمسة (٥) بغية العمل مع مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على التصدي لجميع شواغل الاتحاد الأفريقي في علاقته بالمحكمة الجنائية الدولية، بما في ذلك تأجيل قضيتي كينيا والسودان بغية الحصول على ملاحظاتها قبل بداية المحاكمة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣؛

- ٤' التعجيل بعملية توسيع اختصاص المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ليشمل المحاكمة على الجرائم الدولية مثل الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب؛
- ٥' قيام المفوضية بالإسراع بعملية توسيع اختصاص المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب للتعامل مع الجرائم الدولية وفقاً للمقرر ذي الصلة الصادر عن أجهزة صنع السياسة، ويدعو الدول الأعضاء إلى دعم هذه العملية؛
- ٦' قيام الدول الأفريقية الأطراف في نظام روما الأساسي باقتراح إدخال تعديلات هامة على نظام روما الأساسي طبقاً للمادة ١٢١ منه؛
- ٧' توجيه طلب إلى الدول الأفريقية الأطراف في نظام روما الأساسي، وخاصة الأعضاء في هيئة مكتب مؤتمر الدول الأطراف لتُدراج في برنامج عمل الدورات القادمة لمؤتمر الدول الأطراف مسألة إصدار المحكمة الجنائية الدولية لوائح الاتهام في حق رؤساء الدول والحكومات الأفارقة أثناء توليهم مناصبهم، وعواقب ذلك على السلم والاستقرار والمصالحة في الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي؛
- ٨' يمكن لأي دولة عضو في الاتحاد الأفريقي ترغب في إحالة قضية إلى المحكمة الجنائية الدولية، إبلاغ الاتحاد الأفريقي بذلك وطلب المشورة منه؛
- ٩' ينبغي لكينيا أن توجه رسالة تحظى بتأييد جميع الدول الأفريقية الأطراف إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لطلب تأجيل الدعوى المقامة ضد رئيس ونائب رئيس كينيا، وفقاً للمادة ١٦ من نظام روما الأساسي؛
- ١٠' طبقاً لهذه المادة، التقدم بطلب إلى المحكمة الجنائية الدولية لتأجيل محاكمة الرئيس أوهورو كينياتا في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ وتعليق الدعوى المقامة ضد نائب الرئيس وليام ساموي روتو إلى أن يقوم مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بالنظر في طلب كينيا التأجيل الذي يدعمه الاتحاد الأفريقي؛
- ١١' عدم مشول الرئيس أوهورو كينياتا أمام المحكمة الجنائية الدولية حتى يرد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية بصورة مناسبة على انشغالات الاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء فيه؛

'١٢' عقد دورة استثنائية في نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لاستعراض
التقدم المحرز في تنفيذ مقرر مؤتمر الاتحاد الأفريقي
(Ext/Assembly/AU/Dec.1 (Oct.2013))؛

١١ - **يطلب في الختام** من المفوضية تقديم تقرير عن تنفيذ هذا المقرر إلى الدورة
العادية القادمة للمؤتمر في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.
